



تعميم

بشأن منح مهلة لتقديم بعض الخدمات دون الالتزام بسداد مخالفات النقل لرفع نسبة الامتثال

الموقرين

السادة مشركي غرفة جدة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد،

إشارة إلى خطاب اتحاد الغرف السعودية ، المبني على خطاب الهيئة العامة للنقل والمتضمن الإشارة إلى أهمية رفع مستوى الامتثال باللوائح والأنظمة في قطاع النقل بما ينعكس على جودة الخدمات المقدمة وتسهيلاً على القطاع الخاص ونظراً لعدم قدرة بعض الشركات على تصحيح وضعها ورفع نسبة الامتثال بسبب وجود العديد من المخالفات لديها وربط تصحيح أوضاعهم بسداد تلك المخالفات.

حيث صدر قرار معالي وزير النقل والخدمات اللوجستية رقم (417) وتاريخ 1445/09/04 هـ ، بشأن منح مهلة لتقديم بعض الخدمات دون الالتزام بسداد مخالفات النقل لرفع نسبة الامتثال والمتضمن عدم ربط سداد مخالفات النقل بالحصول على الخدمات التالية:

- إصدار بطاقات تشغيل المركبة.
- إصدار وتجديد بطاقات السائقين.
- إصدار خطابات المرور.

وذلك لمدة أربعة أشهر ابتداءً من تاريخ 1445/09/15 الموافق 2024/03/25 م.

عليه نأمل منكم الاطلاع والالتزام بما ذكر في التعميم أعلاه.

وتقبلوا اطييب تحياتنا وتقديرنا،،

مدير إدارة التسويق والاتصال المؤسسي

محمد بن عبد الرحيم الصفح

